



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

كلية المستقبل الجامعة الأهلية

قسم إدارة الأعمال

المرحلة الثالثة

المادة: إدارة الخطر والتأمين

تدريسي: م.م حميد جاسم علوان

المحاضرة السابعة

التأمين من الحريق

إن المعنى التأميني للحريق يختلف عن معنى الحريق لغة وأنه ينبغي توفر شرطين لكي يقال إن هناك حريق بالمعنى التأميني:

- 1- أن يكون هناك اشتعال (نار أو لهب).
 - 2- أن يكون هذا الاشتعال عرضية أو تلقائية بقدر ما يتعلق الأمر بالمؤمن له.
- من خلال ما جاء أعلاه يمكن أن نعرف الحريق بما يلي:
- الحريق:** هو الهلاك أو التلف أو الخسارة المباشرة أو الحتمية التي تنتج بسبب الاحتراق أو الاشتعال الناشئين أو الممتدين خارج الحدود المرسومة الهما.
- إن المقصود بالاشتعال هنا هو ارتفاع درجة حرارة المادة إلى درجة الانتقاد. لذا فالحريق بهذا المعنى لا يشمل:

- أ- النار التي تشتعل لغرض من الأغراض عندما تكون محصورة في حدودها المعتادة كالنار التي تشتعل في موقد أو مدفئة أو فرن صمون.
 - ب- تلفح المواد واصفرارها عند تجفيفها أو أثناء كويها.
 - ت- الحريق المسبب عمدة بفعل المؤمن له أو بتحريض منه.
- إلا أن الحريق يشمل الحوادث التالية:

- 1- التلف أو الضرر بالنار إذا انتشرت النار إلى أبعد من حدودها الطبيعية.
- 2- الحريق العمدي الذي ينشأ بدون علم المؤمن له أو تواطنه أو تحريضه.
- 3- الأضرار والتلف الذي يلحق الأموال المؤمنة بسبب الحرارة والدخان والأبخرة الناتجة من الحريق.

4- الخسائر والأضرار التي تلحق بالأموال المؤمنة كنتيجة مباشرة للحريق بسبب:

أ- الأضرار والخسائر التي تلحق بالأموال المؤمنة بفعل مياه الإطفاء أو أي مادة أخرى تستعمل في الإطفاء.

ب- الأضرار الناشئة بسبب عمل فرق الإطفاء عند قيامهم بعملهم أثناء عمليات الإطفاء لغرض الوصول إلى مناطق النار.

ت- أضرار الأبنية التي تهدم لمنع انتشار الحريق.

ث- الأضرار الناشئة عند انهيار الجدران على أموال أخرى بسبب الحريق.

ج- الأضرار والخسائر التي تصيب الأموال التي تنقل لإبعادها عن أماكن النيران وتلحقها أضرار وخسائر أثناء النقل بشرط أن يكون للنقل ما يبرره والقصد منه تقليل الخسائر.

ح- لا يشترط للحريق أن يقع في مال المؤمن له، إذ أن النار لو شبت في جانب من الشارع وامتدت إلى الجانب الأخر وأصابت بالضرر أموال مؤمنة فإته يمكن المطالبة بالتعويض.

تعريف عقد التأمين من الحريق

التعريف الأول عقد التأمين من الحريق: هو اتفاق طرفين يتعهد أحدهما وهو المؤمن نظير مقابل متفق عليه يدعى القسط بأن يدفع إلى المؤمن له مبلغاً من المال أو شيئاً يساويه في حدود مقدار

معين عند حدوث الحريق أو خطر معين شريطة أن يكون الحادث مضادة لمنفعة المؤمن له وسببها في تحمله خسارة مالية.

التعريف الثاني عقد التأمين من الحريق: هو اتفاق بين طرفين المؤمن والمؤمن له بموجبه يتعهد المؤمن نظير مقابل قسط التأمين خلال مدة معينة هي مدة التأمين بتعويض المؤمن له لحد مبلغ متفق عليه هو مبلغ التأمين عن قيمة الأموال المؤمنة إذا تضررت بسبب الحريق أو أخطار أخرى معينة.

استمارة طلب التأمين من الحريق

الغرض الحصول على الغطاء التأميني المناسب وعلى سعر التأمين الملائم على طالب التأمين أن يتقدم بطلبه إلى شركة التأمين من خلال استمارة طلب تأمين معدة لهذا الغرض.

إن البيانات التي يقدمها طالب التأمين تتضمن نوع الأموال المطلوب التأمين عليها عقارة كانت أو منقولا وصنفها دارة كانت للسكن أو متجرا أو معملا أو مخزنا للخزن أو للبيع بالجملة أو المفرد أو بضاعة تجارية أو أثاث أو سجادة وطبيعة تركيبها كأن يكون البناء مبنية بالحجر أو الطابوق أو الخشب أو الإسمنت أو الجص أو الحديد، ما إذا كان متصلا بالأبنية المجاورة أو منفصلا عنها ونوع الأبنية المجاورة وطبيعة تركيبها ونوع الأموال وقيمتها. في ضوء هذه البيانات يتقرر قبول الشركة للتأمين وتحديد سعره أو فرض السعر الإضافي.

كما تتضمن البيانات التاريخ التأميني للمؤمن له، وهل توجد له وثائق تأمين سارية المفعول، وهل تم رفض تأمين سابق له، والتعويضات السابقة له، وهل تم رفض طلب تعويض له، وهل تم فرض سعر إضافي عليه أو فرض شروط خاصة.

كما تدور البيانات حول المعلومات الشخصية عن طالب التأمين (اسمه، عنوانه، هويته، علاقته بالأموال المؤمن عليها). كما يصرح طالب التأمين بأن جميع البيانات التي قدمها صحيحة ويوقع على الاستمارة وبعد أن تدرس شركة التأمين الطلب تقرره قبوله أو رفضه فإذا رفضته تبلغ طالب التأمين بذلك وإذا قبلته فإنها تحدد السعر الواجب استيفاءه والشروط والتحذيرات بعد ذلك تقوم بإجراء إصدار الوثيقة. إلا أنه في بعض الأحيان تقوم الشركة قبل إصدار الوثيقة بإجراء الكشف الموقعي عن الأموال المطلوب التأمين عليها للتحقق من صحة البيانات المعطاة من قبل طالب التأمين وكذلك معرفة العوامل التي تزيد أو تقلل من حدة خطر.

كشف الحريق

يتطلب الأمر لإجراء التأمين والموافقة عليه وتحديد سعره قيام شركة خاصة في عمليات التأمين الكبيرة أو ذات المبالغ العالية بإجراء الكشف من خلال موظفيها أو من خلال خبراء كشف تنتدبهم لهذا الغرض حيث يقوم الكاشف بالاطلاع ميدانية على محل التأمين ويتأكد من وجود محل التأمين ومن الأموال المراد تأمينها سواء كانت أبنية أو بضائع أو أثاث وكذلك موقع محل التأمين وهل هو في منطقة يزداد فيها احتمال وقوع الخطر أم في منطقة غير خطيرة وكذلك يطلع على طبيعة التأسيسات الكهربائية وأجهزة الإضاءة والتدفئة ، وكذلك يعطي الكاشف رأيه بشأن عوامل المؤثر من حيث سلوك طالب التأمين وسمعته وحسن أو سوء إدارته وعن النظام والترتيب والنظافة ، وكذلك أن يتضمن تقرير الكشف طبيعة أجهزة الإطفاء وهل المحل منفصل عن الأبنية الأخرى أو ملاصق لها وطبيعة المواد المستخدمة في البناء وهل البناء درجة أولى أم ثانية أم ثالثة . وعلى الكاشف أن

يعطي رأيه في سعر التأمين الواجب فرضه ويقدم توصيات وملاحظات إلى المؤمن له ندرج لكم أدناه أهم ملاحظات الكاشف.

توصيات ومقترحات الكاشف

أولاً: التوصيات الموجهة إلى طالب التأمين

- 1- تجهيز محل التأمين بأجهزة إطفاء الحريق الملائمة مع طبيعة الأموال وتدريب العاملين على استخدامها وإجراء الفحص الدوري لها.
- 2- استعمال ساحبات الهواء لتجنب وقوع انفجار الغبار.
- 3- استعمال أجهزة كاشفات الحريق وأجهزة الإنذار المبكر والتحسس بالحريق والدخان.
- 4- رفع النفايات والاعتناء بنظافة المحل.
- 5- توجيه المؤمن له بتأمين المحل من أخطار إضافية أخرى مثل (أخطار الفيضان، والمسؤولية المدنية، وسقوط الطائرات، وخسارة الأرباح).
- 6- المراقبة والحراسة الدورية المستمرة خارج أوقات الدوام الرسمي.
- 7- تخصيص أماكن أو مخازن خاصة بالمواد الخطرة.
- 8- المحافظة على نظافة المخزن.
- 9- توفير أسس الخزن السليمة بشكل عام وحسب طبيعة البضائع وعزل المخازن عن بعضها بجدار عازل للحريق أو ترك مسافات كافية بينها وتشبيد المخازن من المواد الغير قابلة للاشتعال.
- 10- منع التدخين منعاً باتاً داخل محل التأمين.
- 11- منع استعمال النار لأغراض التدفئة أو غيرها خاصة من قبل الحراس.

ثانياً: التوصيات الموجهة إلى المؤمن:

تساعد هذه التوصيات المؤمن (شركة التأمين على اتخاذ القرار المناسب حول قبول أو رفض التأمين أو قبوله بشروط معينة وهذه التوصيات تتعلق بما يلي:

- 1- فرض خسارة مهددة على بعض الأخطار الإضافية كالفيضان أو الانفجار أو على جميع الأخطار التي تغطيتها وثيقة الحريق.
- 2- عدم قبول التأمين إلا بعد أن يجري طالب التأمين بعض الإجراءات مثل:
 - أ- تجهيز محل التأمين بأجهزة إطفاء حريق ملائمة مع طبيعة الأموال المؤمنة.
 - ب- خزن المواد بصورة سليمة.
 - ت- عمل سدة ترابية بالنسبة لخطر الفيضان والانفجار.
 - ث- تبديل التأسيسات الكهربائية القديمة.
 - ج- تغيير بعض الطرق الإنتاجية غير المتطورة والخطرة بطرق إنتاجية متطورة سليمة.
 - ح- تزويد شركة التأمين بتفاصيل مبلغ التأمين وهل يوجد تأمين ناقص أم زائد.
- 3- يوصي الكاشف بتطبيق السعر التعريفي المناسب أو فرض سعر خاص بسبب جودة الخطر أو ضخامة مبلغ التأمين أو التوصية بزيادة السعر التأميني بنسبة معينة لرداءة الخطر المادي والخطر المعنوي.